

1. **أنواع الكفالة:** للكفالة أنواع، تتنوع حسب الزاوية التي ينظر إليها:

من حيث المصدر ← **كفالة اتفاقية:** اتفاق المدين مع الدائن على تقديم كفيل وكذلك تعتبر اذا نشأ عقد الكفالة بالإرادة المنفردة للكفيل اذا تقدم من تلقاء نفسه لضمان المدين

← **كفالة قانونية** مثالها: م 851 ق.م

← **كفالة قضائية** مثالها م 717 ق.م

من حيث الطبيعة: ← **كفالة مدنية** لأنها من أعمال التبرع عادة لكن يمكن أن أيضا بمقابل.

← **كفالة تجارية:** حالات م 651 ق.م

من حيث المحل: ← **كفالة شخصية** (سواء كانت بسيطة أو تضامنية)

← **كفالة عينية**

← **كفالة كاملة** ← أي كل الدين

← **كفالة جزئية** ← جزء من الدين

← **كفالة محددة** ← محددة بحد أدنى

و للكفالة صور أخرى قد تنعقد فيها مثل ← **كفالة مشددة**

← **كفالة للكفيل**

← **كفالة الرجوع**

← **كفالة مؤقتة**

\* ملاحظة يمكن التفصيل في أنواع وصور الكفالة بالرجوع الى كتاب: التأمينات الشخصية و العينة (عقد الكفالة)، الدكتور محمد صبري السعدي.

## الالتزام بتقديم كفيل:

نصت المادة 646 ق.م على شروط تقديم كفيل في حالة التزام المدين بذلك وهي:

**1/ يسار الكفيل:** يجب أن يكون الكفيل موسرا، لان الكفيل المعسر لا يقدم اي ضمان و بالتالي تفقد فيه الكفالة قيمتها، لان قيمة الكفالة تتحدد بدرجة يسار الكفيل.

**2/ الاقامة في الجزائر:** أن يكون للكفيل (سواء كان جزائريا أو أجنبيا) اقامة معتادة في الجزائر وذلك لمصلحة الدائن.

**\* ملاحظة :** النص القانوني لم يشترط أهلية الكفيل، بالرغم من أنه شرط لا بد منه لأنه اذا كان عقد الكفالة قابل للإبطال بسبب نقصان أهلية الكفيل، فتفقد الكفالة مفهومها بتحقيق الطمأنينة و الضمان.

**\* وما يجب قوله ان النص القانوني منح الخيار للمدين في حالة التزامه بتقديم كفيل، أن يقدم تأمين عيني كاف بدل الكفيل.**